

عمدة القاري

مطابقة هذه الآية الكريمة للترجمة في قوله على ما ملكت أيمانهم (النحل 17) والخطاب فيه للمشركين فأثبت لهم ملك اليمين مع كون ملكهم غالباً على غير الأوضاع الشرعية وقيل مقصوده صحة ملك الحربي وملك المسلم عنه قلت إذا صح ملكهم يصح تصرفهم فيه بالبيع والشراء والهبة والعتق ونحوها وقال ابن التين معناه أن الله فضل الملاك على ممالئكم فجعل المملوك لا يقوى على ملك مع مولاه واعلم أن المالك لا يشرك مملوكه فيما عنده وهما من بني آدم فكيف تجعلون بعض الرزق الذي يرزقكم الله وبعضه لأصنامكم فتشركون بين الله وبين الأصنام وأنتم لا ترضون ذلك مع عبديكم لأنفسكم وقال ابن بطال تضمنت التقرير للمشركين والتوبيخ لهم على تسويتهم عبادة الأصنام بعبادة الرب تعالى وتعظم فنبههم الله تعالى على أن ممالئكم غير مساوين في أموالهم فالله تعالى أولى بإفراد العبادة وأنه لا يشرك معه أحد من عباده إذ لا مالك في الحقيقة سواه ولا يستحق الإلهية غيره قوله أفبنعمة الله يجدون (النحل 17) الاستفهام على سبيل الإنكار معناه لا تجدوا نعمة الله ولا تكفروا بها وجودهم بأن جعلوا ما رزقهم الله لغيره وقيل أنعم الله عليهم بالبراهين فجحدوا نعمه .

7122 - حدثنا (أبو اليمان) قال أخبرنا (شعيب) قال حدثنا (أبو الزناد) عن (الأعرج) عن (أبي هريرة) رضي الله عنه قال قال النبي هاجر إبراهيم بسارة فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك أو جبار من الجبابرة فقبل دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء فأرسل إليه أن يا إبراهيم من هذه التي معك قال أختي ثم رجع إليها فقال لا تكذبي حديثي فإنني أخبرتهم أنك أختي والله إن على الأرض مؤمن غيري وغيرك فأرسل بها إليه فقام إليها فقامت توضأ وتصلي فقالت اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله قال الأعرج قال أبو سلمة بن عبد الرحمن إن أبا هريرة قال قالت اللهم إن يمت يقال هي قتلته فأرسل ثم قام إليها فقامت توضأ وتصلي وتقول اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله قال عبد الرحمن قال أبو سلمة قال أبو هريرة فقالت اللهم إن يمت فيقال هي قتلته فأرسل في الثانية أو في الثالثة فقال والله ما أرسلتم إلي إلا شيطاناً أرجعوها إلى إبراهيم وأعطوها أجر فرجعت إلى إبراهيم عليه السلام فقالت أشعرت أن الله كبت الكافر وأخدم وليدة .

مطابقته للترجمة في قوله أعطوها هاجر فقبلتها سارة فهذه هبة من الكافر إلى المسلم فدل ذلك على جواز تصرف الكافر في ملكه ورجاله كلهم قد ذكروا غير مرة وأبو اليمان بفتح

الياء آخر الحروف وتخفيف الميم الحكم بن نافع الحمصي وشعيب ابن أبي حمزة الحمصي وأبو الزناد بالزاي والنون عبد الله بن ذكوان والأعرج عبد الرحمن بن هرمز .
والحديث أخرجه البخاري أيضا في الهبة وفي الإكراه .

ذكر معناه قوله هاجر إبراهيم E بسارة أي سافر بها و سارة بتخفيف الراء بنت توبيل ابن ناحور وقيل سارة بنت هاران بن ناحور وقيل بنت هاران بن ناحور وقيل بنت هاران بن تارخ وهي بنت أخيه على هذا وأخت لوط قاله العتبي في (المعارف) والنقاش في التفسير قال وذلك أن نكاح بنت الأخ كان حلالا إذ ذاك ثم إن النقاش نقض هذا القول فقال في تفسير قوله D شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا (الشورى 31) إن هذا يدل على تحريم بنت الأخ على لسان نوح E قال السهيلي هذا هو الحق وإنما توهموا أنها بنت أخيه لأن هاران أخوه وهو هاران الأصغر وكانت هي بنت هاران الأكبر وهو عمه قوله فدخل بها قرية القرية من قرية الماء في الحوض أي جمعته سميت بذلك لاجتماع الناس فيها وتجمع